


Distr.: Limited  
19 December 2016  
Arabic  
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال

المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

مشروع قرار قدمه رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير الأول المقدم من الأمين العام عن أداء ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين عن فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧<sup>(١)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع<sup>(٢)</sup>، وفي التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وفي تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الآلية<sup>(٣)</sup>، والتوصيات الواردة فيه، وإذ تشير إلى قرارها ٦٦/٢٤٠ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بتمويل الآلية الدولية وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٧٠/٢٤٣ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

(١) A/71/579.

(٢) A/71/671.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٥ سين (A/71/5/Add.15).



الرجاء إعادة استعمال الورق



- ١ - **تحيط علماً** بتقرير الأداء الأول المقدم من الأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- ٢ - **تقر** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>؛
- ٣ - **تقرر** أن تضطلع الآلية بأي أنشطة تصفية تبقى بعد إنجاز العمل الموضوعي للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛
- ٤ - **تلاحظ** نقل نفقات زائدة قدرها ٣٧٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى الآلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً بشأن معاملة مبلغ النفقات الزائدة في سياق تقريره الثاني عن أداء ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- ٥ - **تقرر** أن ترصد للحساب الخاص بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين اعتماداً منقحاً بمبلغ إجماليه ١٣٥٧٤٧٧٠٠ دولار (صافيه ١٢٥١٥٣٥٠٠ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛
- ٦ - **تقرر أيضاً** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء، عن عام ٢٠١٧ ووفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لذلك العام، مبلغاً إجماليه ٣٣٥٢٢٨٠٠ دولار (صافيه ٤٢٥٠٨٤٠ دولار)، يشمل مبلغاً إجماليه ٨٢٨٢٥٠ دولار (صافيه ٩٠٠٨٩٥ دولار) يمثل الانخفاض في الأنصبة المقررة؛
- ٧ - **تقرر كذلك** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء، عن عام ٢٠١٧ ووفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المنطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لذلك العام، مبلغاً إجماليه ٣٣٥٢٢٨٠٠ دولار (صافيه ٤٢٥٠٨٤٠ دولار)، يشمل مبلغاً إجماليه ٨٢٨٢٥٠ دولار (صافيه ٩٠٠٨٩٥ دولار) يمثل الانخفاض في الأنصبة المقررة؛

٨ - تقرر أن تخصص، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسّم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٧ و ٨ أعلاه حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ ٣٦٤ ٧٥٠ دولاراً، ويشمل مبلغ ٣٠٠ ١٣٥ دولار، الذي يمثل الزيادة في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للآلية الدولية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

## المرفق

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين  
لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

المبلغ الصافي (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ الإجمالي	
١٢٦ ٩٤٥ ٣٠٠	١٣٧ ٤٠٤ ٢٠٠	الاعتماد الأولي المرصود لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (القرار ٢٤٣/٧٠)
(١ ٧٩١ ٨٠٠)	(١ ٦٥٦ ٥٠٠)	تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/71/579)
-	-	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/71/671)
-	-	توصيات اللجنة الخامسة
١٢٥ ١٥٣ ٥٠٠	١٣٥ ٧٤٧ ٧٠٠	الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ مخصوصاً منه:
٦٣ ٤٧٢ ٦٥٠	٦٨ ٧٠٢ ١٠٠	الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٦
٦١ ٦٨٠ ٨٥٠	٦٧ ٠٤٥ ٦٠٠	الرصيد الذي سيُقسم كأَنْصبة مقررة لعام ٢٠١٧ شاملاً:
٣٠ ٨٤٠ ٤٢٥	٣٣ ٥٢٢ ٨٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٧
٣٠ ٨٤٠ ٤٢٥	٣٣ ٥٢٢ ٨٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المنطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عام ٢٠١٧